خطُّط السلامة: دليلٌ إلى استحابة العدالة ألجنائيَّة في مدينة نيو أورلينز للناجيات مَن العنف المنزليّ

The New Orleans blueprint for safety



يمكن أن يحدث العنف المنزليّ لأيّ شخصٍ. إنه أمرٌ ضار وليس خطأكِ.

المساعدة مُتوفرة.

الخط الساخن للعنف المنزليّ في ولاية لويزيانا على مدار 24 ساعةٍ: 1 (888) 411–1333

مركز العدالة العائليَّة في مدينة نيو :أورلينز

504-592-4005

ملجأ Crescent House للطوارئ (24 24 ساعة)

(504) 866-9554

اتَّصلي بالرقم 911 للمساعدة .في حالات الطوارئ

إِدارة الصحَّة في مدينة نيو أورلينز .اتَّصلٰي بالرقم 311 لمزيدٍ من المعلومات

من مكتب مكافحة WE-AX-0038-حصل هذا المشروع على الدعم من خلال المنحة رقم 2017 العنف ضدّ المرأة التابع لوزارة العدل الأمريكيَّة، الآراء والنتائج والاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذا المنشور/البرنامج/المستند تخصّ المُؤلِّف(ين) ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر مكتب .مكافحة العنف ضدّ المرأة التابع لوزارة العدل الأمريكيَّة

جهات الاتّصال

في مكالمة الطوارئ عبر الرقم 911 داّئرة الشرطة في مدينة نيو أورلينز (NOPD)

اتّصلي بخط غير الطّوارئ التابع لدائرة الشرطة في مدينة نيو أورلينز 2222-821–(504) للحصول على معلوماتٍ عن تقديم إبلاغ بصفةٍ شخصيَّة أو تحديث لإحدى الحالات أو الحصول على نسخةٍ من تقرير الشرطة.

المركز الطبيّ الجامعيّ (UMC)

(504)-702-3000

تفضّلي بزيارة المركز الطبيّ الجامعيّ أو اتَّصلي به للحصول على الاحتياجات الطبيَّة الطارئة أو فحوصات الطبّ الشرعيّ.

مكتب الضابط المأمور

(504)-202-9229

اتّصلي للحصول على المساعدة بخصوص تعويض ضحايا الجرائم، أو عمليَّات نقل الأسلحة الناريَّة، أو تحديثات عن .وضع احتجاز المذنب

محكمة البلديَّة

(504)-658-9700

اتُّصلي للحصول على مزيدٍ من المعلومات عن فترات. .جلسات الاستماع في تُهم الجُنح

المحكمة الجنائيَّة الجزئيَّة/محكمة مراقبة العنف المنزليّ

, 0019-658-9100 (504)-658-9100 (504)-658-9100 اتَّصلي إذا كانت لديكِ أسئلةٌ عن وضع حالة جناية المذنب.

مكتب محامي مقاطعة دائرة أورلينز

إدارة السلامة العامَّة والإصلاحيَّات

(504)-827-6754

اتّصلي إذا كانت لديكِ أسئلةٌ عن وضع المذنب المدان أو قيد الإفراج المشروط، أو للإبلاغ عن انتهاكٍ.

ماذا لو لم أرد الاتّصال بالشرطة؟

توجد العديد من الأسباب التي تجعل الناجيات لا يرغبن في إبلاغ الشرطة عن الإساءات.

توجد موارد محليَّة أخرى متاحة لمساعدتكِ على التقديم للحصول على أمر حمايةٍ، أو إحالاتٍ لمحاميي الطلاق أو حضانة الأطفال، أو سكنٍ في حالات الطوارئ، أو المناصرة الفرديّة، أو أنشطة المشورة والتعافي. اتُّصلي بإحدى المُنظَّمات أدناه للحصول على مزيدٍ من المعلومات.

مركز العدالة العائليَّة في مدينة نيو أورلينز (NOFJC)

(504) 592-4005

اتَّصلي للحصول على المساعدة فيما يخصّ المشورة، والمناصرة الفرديّة، والحصول على سكن، والرعاية الأوليَّة، وفحوصات الطبّ الشرعيّ، والإحالات القانونيَّة. يُوفِّر مركز NOFJC أيضاً محامياً موجوداً في المحكمة المدنيَّة للمساعدة على تقديم أوامر الحماية.

بروجکت سیف

(504) 310-6872

اتَّصلي للحصول على مزيدٍ من المعلومات حول الحصول على تمثيلٍ قانونيّ مجَّانيّ للخدمات التي قد تشمل أوامر التقييد المُؤقَّتة، وأوامر الحماية، والدعم المُؤقِّت للأطفال والحضانة، واستخدام الممتلكات.

الخدمات القانونيّة لجنوب شرق لويزيانا (SLLS)

(504) 529-1000

اتّصلي للحصول على مزيدٍ من المعلومات عن الحصول على تمثيلٍ قانونيّ مجَّانيّ للخدمات التي قد تشمل الطلاق، وإعالة الطفل بصفةٍ مُؤقَّتة، والحضانة.

ماذا يحدث عندما أتَّصل بالرقم 911؟

- سوف يُبلِغ عامل الهاتف دائرة الشرطة في مدينة نيو أورلينز والخدمات الطبيَّة الطارئة.
- سوف يُجري ضابط الدوريَّة المستجيبة تحقيقاً للتحقُّق ممَّا إذا كانت جريمةٌ قد ارتُكبت وما إذا كان يمكن إجراء اعتقالٍ.
 - إذا تعرَّضتِ للخنق أو للاختناق، فمن المستحسن أن تطلبي العناية الطبيَّة فوراً.

ماذا يحدث في حال اعتقال المذنب؟

- سوف يُقدِّم لكِ ضابط الدوريَّة استمارةً عن العنف العائليّ تشمل بيانات الاتّصال بالضابط، ورقم البند المرتبط بالحادث، وموارد محليَّة.
- سوف يوضع المذنب في السجن لحين مثوله الأوَّل أمام القاضي.
- إذا وجد القاضي سبباً محتملاً، فسوف يَصدُر في معظم الحالات أمرٌ جنائي بالابتعاد.
- سجِّلي في نظام الإخطار الآليّ للضحايا في ولاية لويزيانا VINELink.com عبر (LAVNS) لاستلام إخطارٍ بوضع حجز المذنب.

ماذا يحدث في حال قبول التُّهم؟

- سوف يُستدعى المذنب في جلسة المحكمة وتُقرأ عليه التُهم المُوجَّهة بحقّه. إذا لم يُقرّ بالذنب، فسوف يجري تحضير القضيَّة للمحاكمة.
- اتّصلي بمحامي الضحيَّة/الشاهد في مكتب محاميي المقاطعة للحصول على مزيدٍ من المعلومات عن مواعيد جلسات الاستماع وتحديثات القضِيَّة.
- إذا أقرّ المذنب بذنبه أو وُجِدَ مذنباً، فيحقّ لكِ إصدار بيان تضرُّر الضحيَّة حول كيفيَّة تأثير الجريمة على حياتكِ.

